

أضواء على الصحيحين

[310] أسند الموافقة الى نفسه (1). أقول: لا فرق في مقام الاستخفاف وتحجيم نبوة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ومرتبة الوحي والنبوة بين تلفيق الأكاذيب والافتراءات التي نقلناها مسبقا وبين هذه الأكاذيب المسماة بموافقات عمر. ولا يخفى أن رواية حضور النبي في حفلات النساء ونزول آية الحجاب تلبية لرغبة عمر، أو ترغيب النبي الفتيات للغناء ونزول آية الاستيذان تأييدا لرأي عمر وإن النبي أجاز لزوجته أن تنظر الى رقص الأجانب وإن آية (واتخذوا من مقام ابراهيم صلى) (2) نزلت تلبية لما رجاه عمر... كل هذه منافية ومناقضة لمرتبة النبوة ولا تتناسب مع الرسالة. ولما كان التحقيق في جميع الموافقات العمرية ودراستها دراسة معمقة يحتاج الى كتاب مستقل وكبير وخارج عما نحن عليه من الأيجاز، اكتفينا بدراسة وتحقيق حديثين فقط مما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما في باب الموافقات العمرية. الايات الثلاثة: حدثنا هشيم، عن حميد، عن أنس قال: قال عمر: وافقت ربي في ثلاث فقلت: يا رسول الله لو اتخذنا من مقام ابراهيم صلى فنزلت (واتخذوا من مقام ابراهيم صلى)، وآية الحجاب، قلت يا رسول الله لو أمرت نساءك أن يحتجبن فإنه يكلمهن البر والفاجر فنزلت آية الحجاب (3) واجتمع نساء النبي عليه في الغيرة عليه فقلت لهن: (عسى ربه إن يطلقكن أن يبده أزواجا خيرا منكن) (4) فنزلت هذه الآية (5).

_____ (1) فتح الباري 1: 401. (2) البقرة: 125.

(3) الاحزاب: 53. (4) التحريم: 5. (5) صحيح البخاري 1: 111 كتاب الصلاة باب ما جاء في القبلة وج 6: 24 كتاب التفسير = _____